للعبد وصحت ارادتها بالحكم قال فانفقوا رأينا على ذلك فبقي المباحات والتوادد
في هذا الحكم فاعلم ذلك فانه من غوامض الباب والله الموفق **فان قيل** هل
ان في الاغلب لا يفعل بالمفوض الا الصلاح وقد يفعل الهلاك والفساد والدمار
محنة فاعلم ان في الاغلب لا يفعل بالمفوض الا الصلاح وقد يفعل به في
النادر غير الصلاح ولذلك ربما يخذله فيقع عن منزلة التفويض والصلاح
للعبد في الخذلان والوقوع عن منزلة التفويض وبه قال الشيخ ابو عمر رحمه الله
وقيل لا يفعل بالمفوض الا ما فيه صلاحه فيما فوض الى الله سبحانه والخذلان والقصور
عن منزلة التفويض مما لا يقع فيه التفويض اذ لا شك في فساد ذلك والتفويض
مما لا يقع فيه التفويض انما تقع فيما يشكل في فساده وصلاحه وهذا اولى القولين
عند شيخنا رحمه الله ولولا ذلك لما قويت الباعثة على التفويض **فان قيل**
فهل يجب ان يفعل بالمفوض ما هو افضل لما علم ان لا يجاب مستحيل وحق الله سبحانه
ولا يجب لعباده عليه شيء وقد يفعل بالعبد الاصلح دون الافضل حكمة
من فعله الا ترى ان قدر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ان يناموا طول الليل الى
طلوع الشمس في بعض الاسفار رحمة حتى فاتتهم صلوة الليل وصلوة الفجر والصلوة
افضل من النوم وربما يقدر للعبد الغنى والنعمة في الدنيا وان كان الفقر افضل
ويقدر له الاشتغال بالازواج والاولاد وان كان التجرد لعبادة الله تعالى افضل
فانه بعباده خبير بصير وهذا كما ان الطبيب الحاذق الناصح يختار

للمريض ماء الشعير وان كان ماء السكر افضل وانفس لما علم ان صلاح
علته في ماء الشعير والمقصود للعبد النجاة من الهلاك لا الفضل والشرف مع
الفساد والهلاك **فان قلت** هل يكون المفوض مختارا فاعلم ان الصحيح
عندنا ان الله يكون مختارا ولا يقدح في تفويضه وذلك ان المعنى فيه اذا كان له
صلاح في المفضول والافضل فهو يريد من الله تعالى ان يسبب له الافضل كما
المريض يقول للطبيب اجعل واسقني ماء السكر دون ماء الشعير اذا كان يصلح
في كليهما ليحصل له الفضل والصلاح جميعا فكذلك العبد اذا سأل الله تعالى ان يجعل
صلاحه فيما هو الافضل ويسبب له ذلك ليجمع له الفضل والصلاح جميعا ولكن
بشرط انه ان اختار الله له الصلاح في غير الافضل ان يكون راضيا بذلك فان قيل
قلنا اذا كان للعبد ان يختار الافضل وليس له ان يختار الاصلح فاعلم
ان الفرق بينهما ان العبد يعرف الافضل من المفضول ولا يعرف الصلاح
من الفساد ليريده بالحكم فمعنى اختياره الافضل ان يريد من الله تعالى ان يجعل
صلاحه فيما هو الافضل ويختار له ذلك ويقدره لا ان للعبد تحكما في شيء من ذلك
فاعلمه فهذه جملة من دقيق هذا العلم واسراره ولولا ان الحاجة مست اليه
لما تعرضنا لايراده لانه يلاطم بحار علوم المكاشفة مع اني اقتصرت على النكتة المقنعة
في هذا الكتاب وقصدت الايضاح لينتفع به قول العلماء والسيدون ان شاء الله
وهو ولي التوفيق بمنه وفضله **العارض الثالث القضاء ووروده**

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)